الكتاب الثالث

كتاب شرح السنة

الباب الأول: في مناظرة الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين.

الباب الثاني: في فرض العين.

الباب الثالث: في تفسير فرض الكفاية.

الباب الرابع: في شعار أصحاب الحديث.

الباب الخامس: في الفرقة الناجية.

الباب السادس: في مجانبة أهل البدع وبغضهم ومودة هل السنة.

الباب السابع: في تعظيم المصحف واحترامه.

الباب الثامن: في حكم عوام المؤمنين.

الباب التاسع: في ذكر كرامات الأولياء.

الباب الأول

في مناظرة الأنبياء صلوات اللّه عليهم أجمعين

اعلم أن السنة في اللغة: الطريقة المسلوكة. وفي الشرع حقيقة السنة: ما واظب النبي على فعله وحث على العمل به ودعا إليه، واسم السني يقع على طائفة تعتقد توحيد اللّه سبحانه وتعالى وصفاته الأزلية، وتنزه اللّه تعالى عن التشبيه، وتعتقد أن لا خالق إلا اللّه وأن العبد يكتسب الأفعال، وكل ما يجري في العالم من خير وشر وضر ونفع وكفر وإيمان صلاح وطغيان بإرادة اللّه تعالى وقضائه، وما جاء به الأخبار من أمور الآخرة من الصراط والميزان والحوض والشفاعة حق، وخير الناس بعد رسول اللّه ﷺ أبو بكر وهو الإمام الحق والصحابة كانوا خير الأمة، والإمام الحق بعد رسول اللّه ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، والقيامة حق، وتفسير القيامة أن اللّه يبعث من في القبور من المؤمنين والكافرين ليجزي الذين أساءوا بما عملوا ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى.

فالسني أن يكون متابعا للكتاب والسنة متبعا للرسول، والمبتدع كل من يعتقد شيئا يخالف الكتاب والسنة ولا يتبع الرسول في أقواله وأفعاله، ويحدث قولا أو فعلا مخالفا للرسول ﷺ. فإذاً لا أثبت هذه القاعدة فالقدرية: ليسوا من أهل السنة؛ لاعتقادهم أنهم خالقو أفعالهم وينفون رؤية اللّه سبحانه ويعتقدون أن القرآن مخلوق. والمشبهة: ليسوا من أهل السنة؛ لاعتقادهم أن اللّه جسم ذو جوارح يغدو ويروح ويعرج، فمذهبهم مذهب إخوانهم النصارى في الناسوت واللاهوت. والكرامية: ليسوا من أهل السنة؛ لاعتقادهم جواز الحدوث بذات اللّه تعالى. والروافض: ليسوا من أهل السنة؛ لاعتقادهم أن الصحابة وحاشاهم كفروا. والخوارج: ليسوا من أهل السنة؛ لاعتقادهم أن المؤمن إذا شرب الخمر أو زنى أو سرق يكون كافرا.

فمن اعتقد هذا فهو المبتدع حقا، والبدعة: كل قول وفعل يخـــالف الكتـــاب والسنة والسلف الصالح. فهؤلاء كلهم مبتدعة لما ثبت أنهم أحدثوا قولا يخـــالف الكتاب والسنة والسلف بقول أو فعل.

الباب الثاني

في فرض العين

فلتعلم يا علم الرؤساء صاحب العزة القعساء، والدولة الشماء، والمكـــارم، أدام اللّه لك العز والمكارم. أن الفرائض الواجبة على العباد على قسمين: منها ما هو فرض عين، وتفسير فرض العين: أن يجب على كل آدمي خاص وعام، أمير ووزير، وحر وعبد، وشيخ وشاب، مسلم وكافر.

فعلى مذهب أهل السنة الكفار مخاطبون بالشرائع فرضا واجبا على العامـــة والخاصة ولجميع الناس كافة، ففرض العين: ما يجب على كل مكلف، ولا يـــسقط بفعل بعض الناس عن بعض، وذلك كمعرفة اللّه تعالى أنه واحد لا شريك له، وأنه صانع لا شبيه، وأنه حي قادر مريد وله بعثة الأنبياء، وأنه بعث رسوله محمـــدا ﷺ إلى الناس كافة، فطاعته فريضة وشريعته مؤيدة، وأنه نبي في قبره رســـول في روضته، ما بطلت رسالته ولا تراخت نبوته. فمعرفة فـــرض العـــين أركـــان الشريعة من الصلاة والزكاة والصيام والحج والعمرة، وشرائط المعاملات إن كان تاجرا، وأحكام النكاح إن كان متأهلا، وأحكام الوزارة والإمارة إن كان أميرا.

فيجب على كل واحد أن يعلم أن فرض عينه في اليوم والليلة سبع عـــشرة ركعة من الصلاة وأركانها كذا وكذا، ويعرف عددها وشرائطها، وكذا كيفية الزكاة ومقاديرها، كم يجب؟ وفي أي مال تجب فيه؟ ومتى وجب؟ وإلى من يجب دفعـــه. وكذا الصيام في شهر رمضان، كم أركانه؟ وما يـــصححه؟ وأي شـــيء يبطلـــه؟ ومعرفة أركان المناسك والحج فرض عين. ويجب على الأمير والرئيس أن يعرف

حقوق الرعية، وشرط السياسة اللطف في موضعه، وكيفية استيفاء الحقوق ونصرة المظلوم، والجري على منهاج السياسة. والسوقي يجب عليه أن يعرف الأشياء التي يحرم بيعها، والشروط الفاسدة إلى غير ذلك. وكل من يتولى أمراً يجب عليه فرض عين أن يحصل لنفسه علم ذلك الشيء من الحلال والحرام الذي لا يسعه جهله، ومن تركها وغفل عنها فلا يعذر في القيامة، ويسأل عنه حرفاً حرفاً، ويجازى عليه ألفا ألفا.

الباب الثالث
في تفسير فرض الكفاية

وهو يجب على كل الخليقة، إلا أنه إذا قام به البعض سقط عن الباقين دفعًا للحرج، كرمًا ولطفًا من الشارع، مثال ذلك: الجهاد، والأمر بالمعروف، وتجهيز الموتى وتكفينهم، والفتوى والقضاء، والإمامة، وعمارة المساجد، والأذان وجواب السلام، وإشباع الجائع إلى غير ذلك.

كل هذا فرض على الكفاية إذا قام به بعض سقط عن الباقين، وإن تركوه بأجمعهم أثموا جميعا. فيجب على الإمام أن يبعث كل سنة سرية إلى الكفار، ويجب على المسلم أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر بيده، فإن لم يقدر فبلسانه فإن لم يقدر فبقلبه، وإذا مات واحد لا كفن له كفنوه، وإن دخل فقير بلدة ولا طعام له فيجب على جميع المسلمين القيام بمؤنته، فإن قام به بعض سقط عن الباقين وإلا عمهم الحرج والإثم.

الباب الرابع

في شعار أصحاب الحديث

اعلم أن الطاعة عَلَم[١] السعادة والمعصية علم الخذلان، فمن شعار أصحاب الحديث أنهم لا يكفرون واحدا من أهل القبلة بالذنوب، ومن خرج من الدنيا من غير توبة لا يحكمون عليه بالنار، ولا يجوزون الخروج على السلطان، ولا يكفرون بعضهم وكل دار غلب الظلم والجور عليها وصار ظاهرا على العدل والمعصية على الطاعة لا يقولون إنها دار كفر. ومن شعارهم تقديم أبي بكر وعمر على سائر الصحابة، ويقدمون السنة على القياس؛ ولهذا سموا أصحاب الحديث. ويقدمون الشافعي المطلبي على أبي حنيفة النعمان، لأن الشافعي قدم الحديث على الرأي، والشافعي قرشي يصلح للخلافة ولم يصلح لها أبو حنيفة، والشافعي ابن عم رسول الله ﷺ، وقد قال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣] والشافعي أحسن مساقا وأحسن حالا وأقوم قيلا وأسلم منه فقها ومذهبا، إذ لم يتناقض مذهبه كما تناقض مذهب الخصم، وهو أحمد الناس فعلا وأكثرهم ثناء عند السلف، وأعلم الناس بالعربية وطريق اللغة. فجاء من هذه القاعدة أن الطاعات علم إذا تقبلها الله أثاب عليها عشرة أمثالها إلى سبعين وسبعمائة، فكل سلطان وملك ورئيس يتمسك بالدين ويسعى في الخيرات ويجتهد في الصالحات فأبشر له ثم أبشر، فالطاعة ليست بعلة للثواب، ولا المعصية علة للعقاب بل علامة.

---

[١] علم: بفتح العين المهملة واللام؛ أي: دليل على السعادة وعلامة عليها، فالسعيد من وفقه الله تعالى للطاعة وختم له بها، والشقي من خذل عنها..

فمن كان مطيعا للّه مستسلما لقضائه فذلك علامة سعادته، ومن كان خليع العذار مسخطا لقضائه فذلك علامة خذلانه، والموافاة شرط في ذلك، فلو كانت الطاعة علة لكان آدم بالعتاب أولى، والسر في هذا أن الفاعل الحقيقي هو اللّه لكن الأسباب والوسائط مشكورة في وقت ومذمومة في وقت، فخلق أقواما مفاتيح للخير ومغاليق للشر، وأقواما بالعكس.

طوبى لمن جرب الأمور وأجرى اللّه الخير على يديه[١] والويل لمن أجرى الشر على يديه، فقد سال به السيل لامة الويل[٢]، ولا تجوز الشهادة بالجنة ولا بالنار لأحد من الكفار، وأيضا من هؤلاء؛ لأن الموافاة شرط فربما سلب إيمان المؤمن، ويرزق الكافر الإيمان لدى الموت، اللهم إلا في حق العشرة المشهود لهم بالجنة، وهم: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة بن الجراح. فمن حلف بالطلاق أنهم في الجنة قطعا فقد برّ في يمينه. أما من سواهم فإنا نعرف الظاهر دون الباطن ونعرف الحال دون المآل. ومن مات على الإيمان والتوبة فيجوز القطع أنه من أهل الجنة، ومن مات على الكفر فيقطع أنه من أهل النار خالدا مخلدا.

فصل: ويجوز للمؤمن أن يقول: أنا مؤمن حقا في الحال، إذ لا شك له في إيمانه في الحال. وأما في الخاتمة فلا يقول أنا مؤمن وسأموت على الإيمان حقا، فإن العاقبة مخفية. ومن مات من أصحاب الكبائر فلا يقطع عليه بالجنة والنار بل أمره في مشيئة اللّه، واللّه رءوف بالعباد.

هذا مذهب أهل السنة ونعم المذهب، وقالت الخوارج: «من كذب أو فجـــر أو شرب أو زنى أو سرق أو قذف فقد كفر»، فيكفـرون العبـد بالـذنب، وقالـت المعتزلة: «صاحب الكبيرة يخرج من الإيمان ولا يدخل في الكفر يكون في منزلـة بين المنزلتين». فإن مات قبل التوبة يكون في النار أبدًا مع فرعون وهامان. وأهل السنة بريئون من هذا المذهب فإن الوعد المطلـق للمـؤمن، والوعيـد المطلـق للكافر[1].

فخذها جواهر منظمة خير لك من خزائن الـسلطان وفوائـد الزمـان، وباللّـه المستعان.

الباب الخامس

في الفرقة الناجية

قال النبي ﷺ: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة الناجية منها فرقة». اعلم أن الناجي من هذه الأمة أهل السنة والجماعة وذلك بفتوى النبـي ﷺ لمـا سئل: من الناجي؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي» وكان على السنة والجماعة دون البدعة والمخالفة، والدليل على أن الناجي أهل الـسنة دون القدريـة والمـشبهة والروافض، أن النبي ﷺ قال: «ما أنا عليه»، لأنه كان يعتقد ويدعو الناس إلـى

---

[1] أي: الوعد بخلود المؤمن في الجنة مطلق عن قيد كونه عاصيًا أو طائعًا مرتكبًا للصغائر أو للكبائر، فمآله في الآخرة بعد الحساب والعقاب أو العفو والمغفرة مآله إلـى الخلـود فـي الجنة. والوعيد للكافرين بالخلود في النار مطلق عن قيد كونهم فعلوا خيرًا ومعروفًا بـين الخلق طالما لم يوحدوا الله تعالى ويؤمنوا برسالة نبيه ﷺ، ولكن قد يخفف عن بعضهم فـي النار بسبب ذلك مع الخلود فيها كالتخفيف عن أبي لهب يوم الاثنين بالنار بإعتاقـه ثويبـة يوم ولادة النبي ﷺ.

أنه لا خالق إلا اللّه، ولا ضار ولا نافع إلا هو، وما تحرك في العالم بقضائه وقدره والقرآن كلام اللّه والرؤية حق، وأبو بكر خير الناس بعد رسول اللّه ﷺ، والصراط والميزان والحساب والشفاعة حق، وهذا كله اعتقاد أهل السنة دون المبتدعة فإنهم ينكرون ثلثي الشريعة، فكيف يكونون ناجين؟.

والدليل على أن الناجي أهل السنة سبعة أمور: الأول: أنه لما سئل عن الفرقة الناجية، فقال: الجماعة. وهي صفة مختصة بأهل السنة؛ لأن الخوارج لا يرون الجماعة، والروافض لا يرون الجماعة، والمعتزلة لا يرون حجة الإجماع. فكيف يكون بهم هذه الصفة؟ الثاني: أن أهل السنة يستعملون كتاب اللّه وسنة رسوله وإجماع الأمة والقياس ويحتجون بجميعها، وما من فريق من فرق مخالفيهم، إلا يرون شيئا في هذه الأدلة، فبان أنهم أهل النجاة. الثالث: أنهم لا يكفر بعضهم بعضا، فهم إذن أهل الجماعة، قائمون بالحق. وما من فريق إلا ويكفر بعضهم بعضا من المعتزلة، والنجارية، والروافض، والكرامية. الرابع: أن فتاوى الأمة تدور على أهل السنة والجماعة، وبقي أهل الرأي والحديث ومعظم الأمة ينتحلون مذهبهم فإذاً هم أهل النجاة. الخامس: أنّ عبد اللّه بن عمر يروي عن النبي ﷺ في قول اللّه: ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾[آل عمران: ١٠٦]، أن الذين تبيض وجوههم أهل الجماعة، والذين تسود وجوههم أهل الأهواء. وأهل الأهواء الذين لا يتابعون الكتاب ولا السنة. السادس: أن اللّه تعالى قال: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ﴾[الأنعام: ١٥٩]. فبين أنهم ليسوا على طريق الحق، وجميع فرق المخالفين يفرقون فيما بينهم، فبان أنهم مفارقون الدين، وأهل السنة مستمسكون باليمين، والحبل المتين ذلك هو الفضل المبين. السابع: أن مذهب أهل السنة والجماعة لا غلو ولا قصور، بل هو مذهب بين المذهبين، لا جبر ولا تفويض، لا يعطلون الصفات فيكونون كالمعتزلة، ولا يثبتون الجوارح فيكونون كالمشبهة، ولا يغالون في عداوة الصحابة فيكونون كالروافض، ولا

يقصرون في محبة عثمان وعلي فيكونون كالخوارج، بل توسطوا فـي الأمـور فأخذوا بالأحسن فالأحسن وخير الأمور أوسطها.

الباب السادس

في مجانبة أهل البدع وبغضهم ومودة أهل السنة

فلتكن مجالستك ومخالطتك مع أهل السنة، وعليك بالاستقامة فـي طريـق السنة. فإن وجدت شيئا فحافظ صديقك ولو في الحريق، وإن بليت بمبتدع فقـل: بيني وبينك بعد المشرقين.

أغربالٌ إذا استودعت سرًّا[١] وكانـــونٌ على المتكلمـين[٢]

احفظ لسانك عن الكذب وغيبة الناس، وخلقك عـن الحـرام والـشبهة، ودينـك ومذهبك عن السوء والبدعة، ولا تجالس المبتدعين ولا تواصلهم ولا تـصاحبهم ولا تغتر بعبادتهم، فإن عبادة المبتدعة كتكبير الحارسين لا ثواب له، فإن اللّه عز وجل يسأل عن الدين وعن العمل. وإذا خلص الاعتقاد ففيه الاعتماد.

والدين الخالص أن تنظر فيما أمرك اللّه فتأخذ به وما فعل رسول اللّـه ﷺ وأصحابه مثل الخلفاء الراشدين فتحفظ هديهم، وتلزم سمتهم، ولا تجـالس أحـداً يفسد عليك دينك، لأن لكلام المبتدعة حلاوة وطعما في الحلق، فإن قيل لك: مـن أنت؟ فقل: أنا عبد من عباد اللّه، فإن قيل: من ربك؟ فقل ربي خـالق الـسماوات والأرض والجن والأنس، ورازقهم ومحييهم، فإن قيل: كيف تعرفونه؟ فقل: بـلا

---

[١] الغِربال: الرجل النَّمَّام. "القاموس المحيط".

[٢] الكانون: المَوْقِد، يعني: ناراً على من تكلم مثلك في حقك مع أنك كثير الكلام والنميمة، والله أعلم.

كيف ولا كيفية، فالجماعة رحمة والفرقة عذاب.

وإياك إياك أن تحترم صاحب بدعة فإنما أعان على هدم الإسلام، ومن انتهر صاحب بدعة ملأ اللّه قلبه أمنا وإيمانا، ومن احترم صاحب بدعة يقبح اسمه وذكره ويكون على خطر الهلاك.

الباب السابع

في تعظيم المصحف واحترامه

من شعار أهل السنة تعظيم المصحف، فإن القرآن مكتوب فيه حقيقة، ومن قال إن ما بين الدفتين من القرآن ليس بقرآن فقد كفر، ومن استخف به كفر، ومن حلف به مستحلا فقد كفر، ومن مسه جنبا أو محدثا فقد أثم، ومن عظمه فقد عظم اللّه، ومن أهانه فقد أهان اللّه، ذلك ومن يعظم شعائر اللّه فإنها من تقوى القلوب ومن زعم أن في المصحف زاجا[1] وسوادا ليس إلا فكافر؛ لأنه يخالف الإجماع المقطوع به، ومن قال: إن معجزة النبي ﷺ ليست فيما بين الخلق فكافر، ومن حلف بما في المصحف يقع طلاقه، وإن حلف بالمصحف فلا يقع طلاقه، ولو أن يهوديًا كتب مصحفًا يجب تعظيمه واحترامه. وكان من جملة التابعين رجل يصبح كل يوم ويأخذ المصحف ويقبله ويقول: كلام ربي. ولا يجوز بيع المصحف من كافر، ولا يجوز دفعه إلى دار الحرب، ويكره أن يصغر حجمه، ويكره جدا أن يفرط في سطوره وحواشيه، ولا يجوز تصغيره، فيقال: مصيحف ومسيجد ولا فتيوي. وإن ابتلي في برية لا ماء معه ولا تراب وأصابه جنابة ومعه مصحف

---

[1] الزّاج: ملحٌ معروفٌ. "القاموس المحيط".
وفي هامش القاموس: قال الليث: يقال له الشبُّ اليماني.

الصحيح أنه لا يفارقه عن نفسه، بل يضرب يديه علـى ثيابـه وينـوي التـيمم ويستصحب المصحف حتى يبلغ إلى الطهور.

والنظر في المصحف عبادة، وفي الخبر: «من داوم النظر في المصحف فقد أمن من العمى في حياته». وروي أن رجلاً كتب مصحفًا، فجوّد بسم اللّه الرحمن الرحيم، فغفر اللّه له بذلك. وفي الخبر أن النبي ﷺ رمدت عيناه، فسأل جبريل عن ذلك؟ فقال: أدم النظر في المصحف.

الباب الثامن

في حكم عوام المؤمنين

اعلم أن مذهب السنة والجماعة، أن العوام مؤمنون؛ لأنهم يعرفون اللّه سبحانه بدليل، إلا أنهم يعجزون عن تعبير الأدلة وسردها. ولهذا إذا رأوا روضة أو نزهة يعجبون ويتفكرون، ويقولون سبحان اللّه والحمد للّه، علما منهم بأنه فعل اللّه. فإن قيل: كيف يكون لهم علم، وإذا شكوا فإنه من قبل الطبع والعناصر؟ قلنا: من يرسخ اعتقاده في التوحيد لا يتشكك أصلاً، ثم المعنى في هذا معقول، وهو أنا لو كلفناهم معرفة أحكام الجواهر والأعراض لتعطلت المعايش واختلت أمور الدنيا، وفي اختلال أمر الدنيا اختلال أمر الدين. فإن الدنيا مزرعة الآخرة فلو استقدروا أعمارهم فيها لما حصلوا على عشر عشير منها، مع ملابسة أمور الدنيا، فلكل عمل رجال.

والقاطع للشَّعَث[1] في هذه المسألة أن النبي ﷺ يأتيه أجلاف الأعراب وأغمار الناس من الرعاة، وأهل البادية، فيسلمون على يديه. وكان يكتفي منهم

---

[1] الشَّعَث: بفتح وتشديد ثم بفتح العين المهملة هو انتشار الأمر. "القاموس المحيط".

باعتقاد أن لا إله إلا اللّه وأن محمدا رسول اللّه، ولم يكلف أحدا منهم معرفة الجواهر والأعراض، فلو كان شرطا واجبا عليهم لأمرهم بذلك، فإن هذا مقام في الدين عظيم لا يسع جهله. والمعتزلة حيث يشترطون معرفة الجواهر والأعراض، فيحكمون بتكفير عوامهم ولا يوجد عامي مسلم في ديارهم في عسكر مكرم، وخوارزم وسائر بلاد المعتزلة، ونعوذ باللّه تعالى من هذا الاعتقاد.

الباب التاسع: في ذكر كرامات الأولياء

اعلم أن كرامات الأولياء حق وأصحاب الحديث مخصوصون بهذا دون غيرهم. والدليل عليه كلام عيسى صلوات اللّه عليه في المهد كرامة لأمه؛ لأنها لم تكن نبية، وإن اشتبه على بعض الفضلاء أن مريم كانت نبية يدل عليه أنه لا خلاف بين المسلمين في أن اللّه تعالى لو فعل مع وليه في الآخرة هذه الكرامات كان جائزا فكذا في الدنيا ووجب أن يصح. ثم العجب ممن لا يجوز الكرامات على الأولياء والكرامة نعمة من اللّه، وقد علمنا أنه فعل مع وليه أكثر من هذا وهو نعمة الإسلام والطاعة، وهذا أعلى منزلة في العقل من الكرامة. فإن قالوا: ما الفرق بينها وبين المعجزة؟ الجواب: اختلف أهل السنة فيها. فمنهم من قال: لا فرق بينهما إلا في شيء واحد، وهو أن الرسول يدعي ذلك فتظهر عند دعواه مقترنة بها بل الإعجاز فيها والدعوى بغيرها خطأ ومعصية. فرق أول: النبي مأمون العاقبة من سلب الإيمان والإسلام، والولي ليس بمأمون. فرق آخر: لا يجوز أن تكون الكرامة معتادة أبدا. فرق آخر: وهو الصحيح وذلك أن الكرامة تختص بحال الولي من نفعه وضرره وما يحتاج إليه ولا يؤدي إلى فساد في الخلق، والمعجزة يجب أن تكون غير معتادة وعلى غاية ما يجوز أن يكون ظاهرا مكشوفا مقترنا بالدعوى ولا تؤدي إلى فتنة.